

بيان

المكاتب عمرو فيصل العكلة (عمار العكلة)

رهن الاعتقال التعسفي

علمت لجنان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سورية، أنه بتاريخ 15/11/2010 داهمت دورية أمنية في محافظة الحسكة منزل الناشط و المكاتب وقامت باعتقاله أمام زوجته وطفليه ، دون مذكرة قانونية ، كما قامت بمصادرة جهاز هاتفه الخليوي و جهازي كومبيوتر (مكتبي ومحمول) ، ومازال مصيره مجهولاً.

وجدير بالعلم أن السيد عمرو فيصل العكلة والدته خالصة من موليد 1964 متزوج وأب لطفلتين (بتول 1998، بثينا 1999) ، يعمل في هيئة الرقابة والتفتيش بالحسكة ، وله كتابات في القضايا الوطنية ، ومعروف في الأوساط المختلفة في مدينة الحسكة بنزاهته واستقامته بالعمل ، وحرصه الشديد على مكافحة الفساد، ووفق رواية أسرته وسندا لتقارير الأطباء، فإنه مريض ويعاني من نقص تروية قلبية وقصور قلب) عضلة قلبية، وانسداد في الشريان الإكليلي الأيسر الرئيسي .

إننا في لججان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سوريا، إذ نستنكر وندين الاعتقال التعسفي بحق:

الناشط والكاتب عمرو فيصل العكلة، فإننا نبدي قلقنا البالغ على مصيره وحياته ووضعته الصحي، كما نبدي قلقنا من إصدار الأجهزة الأمنية على مسار الاعتقال التعسفي خارج القانون وملاحقة المثقفين والكتاب والمعارضين، الذي يشكل انتهاكا صارخا للحريات الأساسية التي يكفلها الدستور السوري، وذلك عملا بحالة الطوارئ والأحكام العرفية المعلنة في البلاد، وإن اللجان ترى في استمرار اعتقاله، واحتجازه بمعزل عن العالم الخارجي لفترة طويلة، يشكلان انتهاكا للالتزامات سوريا بمقتضى تصديقها على الاتفاقيات الدولية المعنية بحقوق الإنسان وبشكل خاص العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي صادقت عليه بتاريخ 1241969 ودخل حيز النفاذ بتاريخ 2331976، وتحديدًا المواد 7 و 9 و 14 و 19 و 21 و 22.

كما نذكر السلطات السورية أن هذه الإجراءات تصطدم أيضا بتوصيات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بدورتها الرابعة والثمانين، تموز 2005، وتحديد الفقرة السادسة بشأن عدم التقيد بأحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية أثناء حالة الطوارئ (المادة 4) وبكفالة هذه الحقوق ومن بينها المواد 9 و 14 و 19 و 22.

كما تصطدم مع توصيات لجنة مناهضة التعذيب بدورتها 44 مايو 2010 وتحديدًا الفقرة 10 المتعلقة بدواعي القلق المتعلقة باستمرار العمل بحالة الطوارئ التي سمحت بتعليق الحقوق والحريات الأساسية، كما نذكر السلطات السورية بتوصيات اللجنة ذاتها المتعلقة بالضمانات القانونية الأساسية للمحتجزين الفقرة 9،

التي تؤكد على ضرورة

اتخاذ تدابير فعالة لضمان أن يمنح المحتجز جميع الضمانات القانونية الأساسية منذ بداية

احتجازه، بما في ذلك الحق في الوصول الفوري إلى محام و فحص طبي مستقل، إعلام ذويّه،

وأن يكون على علم بحقوقه في وقت الاحتجاز، بما في ذلك حول التهم الموجهة إليهم، والممثل أمام قاض في غضون فترة زمنية وفقا للمعايير الدولية.

وإننا في (ل د ح) نطالب الحكومة السورية بالإفراج عن السيد عمرو فيصل العكلة، وكذلك الإفراج عن كافة المعتقلين السياسيين ومعتقلي الرأي. ووقف الاعتقال التعسفي وذلك عبر إلغاء حالة الطوارئ والأحكام العرفية غير الدستورية، وكذلك العمل على تنفيذ التوصيات المقررة ضمن الهيئات التابعة لمعاهدات حقوق الإنسان الدولية والإقليمية، والوفاء بالتزاماتها الدولية بموجب تصديقها على المواثيق الدولية المعنية بحقوق الإنسان.

دمشق 15112010

لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سوريا

مكتب الأمانة